

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٢٩٨ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
 وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛
 وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛
 وعلى قرار محافظ المنوفية رقم ٤٧٧ لسنة ٢٠١٤؛
 وعلى طلب محافظ المنوفية؛

وعلى موافقة وزير الزراعة واستصلاح الأراضي؛
 وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض فضاء أملاك دولة (تبغ المواطن / محمد التهامي سيد أحمد الحايس)
 بمساحة ١٢٠٩ م٢ الصادر بها قرار المحافظ رقم ٤٧٧ لسنة ٢٠١٤ بقبول التبرع،
 الواقعة بحوض الزيانة رقم ١٠ بالقطعتين رقمي ١٢١، ١٢٢ ص ٢ أصلية بناحية الدلاتون -
 مركز شبين الكوم بمحافظة المنوفية لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية
 لإقامة مدرسة ابتدائية عليها بالحدود الآتية:

الحد البحري : مسجد ثم طريق الجبانة.

الحد القبلي : جسر الترعة.

الحد الشرقي : أرض زراعية.

الحد الغربي : أرض زراعية.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.
 صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ
 (الموافق ٢٢ يوليه سنة ٢٠١٤ م).

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / إبراهيم محلب